. @ 13 @

ثم قال عز وجل ! 2 2 ! يعني الكفار ! 2 2 ! يعني المطر والسعة ! 2 2 ! يعني الجوع والشدة ! 2 2 ! يعني جزاء لذنوبهم ! 2 2 ! يعني آيسين من الرزق .

قرأ أبو عمرو الكسائي ! 2 2 ! بكسر النون وقرأ الباقون بالنصب وهما لغتان ومعناهما واحد .

ثم وعظهم ليعتبروا ويطمئنوا بالرزق فقال عز وجل ! 2 2 ! يعني يوسع وكان يرى صلاح العبد في ذلك .

^ ويقدر ^ يعني يقتر ويضيق العيش ويكون صلاحه في ذلك من البسط والتقتير ! 2 2 ! يعني في البسط والتقتير ^ لآيات لعلامات ^ ! 2 2 ! يعني يصدقون .

قوله عز وجل ! 2 2 ! يعني فأعط ذا القربى حقه وحق القرابة هو صلة الرحم ! 2 ! 2 يعني أعطي السائل حقه وحقه أن يتصدق عليه بشيء ! 2 2 ! يعني الضيف النازل وحقه أن تحسن إليه ! 2 2 ! يعني الذي وصف من صلة القرابة والمسكين وابن السبيل ذلك خير ! 2 2 ! يعني خير من الإمساك عندهم .

ويريدون بذلك رضا ا تعالى ! 2 2 ! يعني الناجون .

ويقال الباقون في النعمة .

ويسمى السحور فلاحا لأنه يبقي للصائم قوة .

قوله عز وجل ! 2 2 ! يعني ما أعطيتم من عطية ^ ليربو في أموال الناس ^ يعني ليزدادوا في أموال الناس .

ومعناه ما أعطيتم من عطية لتلتمسوا بها الزيادة ^ فلا يربو عند ا ^ أي فلا تضاعف تلك العطية عند ا عز وجل ولا يأثم فيه .

وروى معمر عن قتادة عن ابن عباس قال هي هبة يريد أن يثاب أفضل منها .

فذلك الذي لا يربو عند ا ولا يؤجر فيه صاحبه ولا إثم عليه .

2 ! 2 ! قال هي الصدقة ! 2 2 ! وروى ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله .

وقال عكرمة الربا ربوان ربا حلال وربا حرام .

فأما الحلال فهو هبة الرجل يريد أن يثاب ما هو أفضل منها .

وأما الحرام فزيادة خالية عن العوض في عقد المعاوضة .

وهو نوعان ربا الفضل وربا النساء عرف ذلك في كتب الفقه .

قرأ ابن كثير ! 2 2 ! بغير مد يعني ما جئتم .

وقرأ الباقون بالمد يعني ما أعطيتم .

واتفقوا في الثاني أنه بالمد .

وقرأ نافع ^ لتربوا ^ بالتاء والضم والباقون بالياء والنصب فمن قرأ بالنصب .

فمعناه لتستزيدوا أنتم زيادة في المال .

يعني لتكثروا أموالكم بما أعطيتم .

ومن قرأ ^ ليربو ^ بالياء معناه ليربو المعطي فيكثر حتى يرد ما هو أكثر منه .

ثم بين ما يربو فيه فقال ! 2 2 ! يعني ما أعطيتم من صدقة تريدون وجه ا يعني رضا ا ففيه الإضعاف ! 2 2 ! للواحد عشرة فصاعدا .

ويقال